



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميلانة
معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

2016/..... :

مذكرة بعنوان:

.....

" .. "

مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الإقتصادية (ل.م.د.)
تخصص " إقتصاد نقدي وبنكي "

2016/2015 :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر و تقدير

قال المصطفى صلى الله عليه وسلم :

" من أسدى إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه به فقولوا جزاك الله خيرا."

يقتضي الواجب من باب العرفان بالجميل أن نتقدم بالشكر الجزيل وأسمى آيات التقدير إلى من كان سندا و عوننا لنا في إنجاز هذا العمل الأستاذ المشرف "**بولعراس سفيان**" على متابعته الدائمة و توجيهاته القيمة، نتمنى لك مزيدا من النجاح و التألق، ولك منا ألف شكر.

كما نتقدم بالشكر إلى فريق عمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة ميله ونخص بالذكر السيدة "بن عويذة سمية"

وإلى كل من ساعدنا من جامعة قسنطينة و نخص بالذكر السيد "زواغي فيصل"

وإلى كل من ساهم في إتمام هذا العمل من قريب أو من بعيد وكل من استشرناه ولم يبخل علينا بالمشورة وأمدنا بيد المساعدة فلهم منا جزيل الشكر والتقدير.

"ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله"

إهداء

الى اللذان قال فيهما الرحمن: "وبالوالدين إحسانا."
إلى جنتي في الحياة أهدي ثمرة جهدي، إلى التي مرعنتي وأرضعتني حنانا
إلى من كانت لي سندا بدعواتها، إلى التي ترعرت على عرش الجنان وأبستني
تاجها، إليك وحدك أُمي الغالية "نورة"، إلى من كلله الله بالهبة والوقار
من أضاء دربني ومهد السبيل لنجاحي، إلى من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة
حب، إلى من كَلَّتْ أأمله ليقدم لنا لحظة سعادة، إليك وحدك أبي العزيز "أحمد"
إلى من تقاسمت معهم حلو الحياة ومرها أخواتي العزيزات:
وفاء ونزوجها حمزة، حسينة ونزوجها سليم
إكرام، سندس، هاجر أتمنى لكن كل النجاح والتوفيق على الدوام
إلى أختي حبيبي الغالية ملاك مرحمك الله
إلى صديقاتي العزيزات اللواتي مرافقني في مشواري وكن سندا لي: شريهان،
ومرودة، أحلام، سعاد، إلى كل من ساسية، مريم، بثينة، ليلي
إلى ابتسام وأميرة اللتان تشاركت معهما غرفة مليئة بالحب والتفاهم.
إلى التي شاركتني انجائنا هذا العمل "بسة" وفقك الله
إلى كل من عشر في هذه الحياة ونهض من جديد
إلى كل من اكل على الله ومشى على خطاه
إلى كل من سعى إلى تحقيق الخير ووفقه الله

سميرة

اهداء

قال عز وجل: "وقضى ربك إلا تعبدوا وإلا إياه بالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر احدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا". صدق الله العظيم

إلى نور العيون... ورمش الجفون... والسر المكنون... والحب المخبون في القلب المفتون والعقل الموزون
والصدر الحنون، إلى البلسم الشافي والقلب الدافئ والحنان الكافي، إلى النبي حطني بسياج حبها إلى أروع أم
في الوجود أمي الحبيبة.

إلى الذي تاهت الكلمات في وصفه وعجز اللسان في ذكره مآثره إلى سندي وعوني وقدوتي إلى النور المضاء
مصدر فخري إلى ذلك الينبوع الذي أغرقت منه الحنان إلى الذي يعجز القلم واللسان على خطه في كلمات
إلى من جعل نفسه شمعة تحترق من أجل أن ينير دربي إلى من نحب و شقي من أجل راحتي وسعادتي إليك يا
حبيبي الغالي أبي.

إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله إلى من آثروني على أنفسهم إلى من علموني علم الحياة إلى من اظهروا لي
ما هو أجمل من الحياة إخوتي عماد، حسام، محمد، سمير.

إلى توأم روحي ورفيقة دربي.. إلى صاحبة القلب الطيب والنوايا الصادقة إلى من رافقتني منذ أن حملنا حقائب
صغيرة ومعك سرت الدرب خطوة بخطوة ومازلت ترافقني حتى الآن إلى رمز البراءة والصفاء أختي خديجة.

إلى من أرى التفاؤل بعينه والسعادة في ضحكته إلى شعلة الذكاء والنور إلى الوجه المفعم بالبراءة ولحبتك
لأزهرت أيامي وتفتحت براعم الغد أخي الصغير رضوان.


إلى ظلال لا تفارقني إلى اعز واقرب الأصدقاء صديقتي "قاجة سهيلة".

إلى الأخوات والإخوة الذين لم تلدهم أمي إلى من تحلو بالإخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء إلى ينابيع الصدق الصافي
إلى من معهم سعدت، وبرفتهم في دروب الحياة الحلوة والحزينة سرت إلى من كانوا معي على طريق النجاح
والخير إلى من عرفت كيف أجدهم وعلموني أن لا أضيعهم إلى أصدقائي دنيا، شهرة، مروة، كريمة، أمينة،
صفاء، رقية، سمية، نوال، نور الهدى، أسماء، محمد، جمال، عبد الفتاح، محمد لين.

إلى صديقتي التي قاسمتني مشقت هذا العمل إلى صديقتي العزيزة سميرة بوزيد والى جميع طالبات علوم اقتصاد
خاصة فوج 2.

والى من ساهم من بعيد أو قريب في انجاز هذا الجهد المتواضع وفقهم الله في مشوارهم وسدد خطاهم بارك الله
فيهم.

بسمة
بسمة



مقدمة

·

· ù · · · · · ù · · · · · ù ·

· · · · · ù · · · · · ù

· " · · · · · ù · · · · · ù ·

· ù · · · · · ù · · · · · ù ·

· · · · · ù · · · · · ù

· · · · · ù · · · · · ù

· · · · · ù · · · · · ù · ù · · · · ·

· " · · · · ·

· ù · · · · · ù ·

· · · · · ·

· ù · · · · · ù · · · · · ù · · · · ·

· ù · · · · · ù · ù ·

· ù · · · · · ù " · · · · · ù ·

· · · · · " · · · · · ù ·

· · · · · ù · · · · · ù ·

· "fi · " · ù · "fi ·

· " · · · · · "fi · " · · · · ·




. ù . . .

 tramps ù ù
 "
 ù ù ù
 ù
 "
 ù ù
 ù " ù ù
 ù Bill of lading ù
 ù ù
 "
 ù ù

 ù ù
 ù
 "

 :
 1 Ø -
 :
 ° ù -1
 ° ù -2
 ° ù -3



4 -

1.

2.

3.

4.

✓


✓

✓

✓

✓





:Ø

·Ø

Ø

·.Ø ·

·.Ø

·.Ø

·.Ø

'816

738'

·.Ø

1.

·.Ø

·.Ø

·.Ø

¹ احتوى الباب الثالث من الكتاب الثاني من القانون البحري على 78 مادة تحدد النظام القانوني للنقل البحري للبضائع، تم تعديل ستة (6) مواد بموجب قانون "05، 98" وهي "805، 802، 801، 765، 739"

..... Ù Ù
..... Ù

Ù Ù Ù Ù
"

_____ Ø _____ -1

Ù Ù 738
Ù
1"

Ù Ù 739
2 Ù

Ù
Ù

Ù
Ù Ù

Ù Ù
738 fl £ Ù
Ù

..... 54 Ù -1
Ù Ù Ù

Ù Ù
Ù Ù

Ù () Ù -2
Ù

..... Ù¹

" 53 2001
" Ù Ù Ù 1966/06/18 15²

1"

2

3"

4" 1924

5" f

6"

7"

8"

¹ بسعيد مراد، عقد النقل البحري للبضائع وفقا للقانون البحري الجزائري و الاتفاقيات الدولية، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011، 2012، ص، 19

² مصطفى كمال طه، أساسيات القانون البحري، (دراسة مقارنة) منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، 2006، ص، 248.

³ بسعيد مراد، مرجع سبق ذكره، ص 19.

⁴ علي البارودي، مبادئ القانون البحري، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1975، ص، 305.

⁵ علي جمال الدين عوض، النقل البحري للبضائع، دار النهضة العربية، القاهرة، 1992، ص، 587.

⁶ عرفت معاهدة بروكسل خمسة مصطلحات هي: الناقل، عقد النقل، البضائع، السفينة، ونقل البضائع.

⁷ بسعيد مراد، مرجع سبق ذكره، ص 20.

⁸ علي جمال الدين عوض، مرجع سبق ذكره، ص 622.

1978

1

2008

2

1978

1924

1978

1924

2008

18

3.le connaissance

4

Ø

-1

fU

٤

¹ اتفاقية هامبورغ، المادة الأولى، الفقرة خمسة.

² Ph. Delebeque. l'évaluation de transport maritime. Brèves remarques ;DME, janvier ; 2009

³ بوسعيد مراد، مرجع سبق ذكره، ص 21.

⁴ توجد اتفاقية الأمم المتحدة لسنة 1991 والمتعلقة بالنقل متعدد الوسائط ولكنها لم تدخل حيز التنفيذ إلى الآن.

1

2

-2

3

-3

4

-4

5

-5

7

¹ علي جمال الدين عوض، مرجع سبق ذكره، ص 217.

² محمد حسين منصور، العقود الدولية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2006، ص 125.

³ هاني دويدار، النقل البحري والجوي، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2008، ص 30.

⁴ هاني دويدار، مرجع سبق ذكره، ص 31.

⁵ عزوز رزيقة، أمحمد مسعود زهرة، عقد النقل البحري للبضائع، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في الحقوق، جامعة الجليلي بونعامة، خميس مليانة، 2015، ص 14.

..... ù ù

..... ù ù 680
 ù " ù "
 " ù
 ù " ù
 " ù
 1"

-6

..... ù ù

 ù
 ù
 ù
 ù
 "

 ù ù fl
 ù 571
"

..... 571 08-98 43
 ù ù ù
 (2)" ù

¹ هاني دويدار، مرجع سبق ذكره، ص 31، 32.
² ثامر زينب، تأمين النقل البحري للبضائع، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة 1، السنة 2013/2014، ص 10، 11

_____:

_____:

¹ أحميه سليمان، التنظيم القانوني لعلاقات العمل في التشريع الجزائري، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص77.
² المادة 590 من القانون المدني الجزائري.
³ المادة 571 من القانون المدني الجزائري.

..... Ù
..... 1"
..... Ù
..... 2
..... Ù
..... 19 Ù
.....
..... fl È Ù fl È
..... Ù
..... "
.....
..... Ù
..... " Ù Ù
..... Ù
..... 3"
..... " Ù
..... Ù
..... Ù Ù Ù
..... Ù
..... Ù
..... "
.....

1 أحمد محمود حسني، عقد النقل البحري، التعليق على نصوص اتفاقية هامبورغ، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1998، ص11.
2 محمد عبد الفتاح ترك، عقود البيوع البحرية الدولية، دار الجامعة الجديدة للنشر، ط1، الإسكندرية، سنة 2007، ص42،43.
3 مصطفى كمال طه، القانون البحري، دار الجامعة الجديدة للنشر، طبعة 1998، الإسكندرية، ص261،262.

..... Ø

.....
.....
..... Ø

..... Ø

..... Ø

..... Ø

¹ المادة 797 من القانون البحري الجزائري.

Ø

Ø

Ø

748

Ø

749

Ø

¹ لوييزة بزاز، سند الشحن في التشريع الجزائري، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق، قسنطينة، 2013-2014، ص07.
² استنادا إلى محاضرات القانون البحري، للأستاذة، سالمى وردة، أولى ما ستر كلية الحقوق، قسنطينة، 2012
³ بلعيساوي محمد الطاهر، التزامات البنك في الاعتمادات المستندية، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت، لبنان، 2012، ص120.

∅

❖

203

∅

∅

204

1"

-1

∅

∅

∅

∅

∅

305

∅ 203 (2

∅

∅

∅

∅

∅

∅

∅

"

∅

-2

∅

∅

∅

∅

∅ 203 (3

∅

"

∅

∅

∅

∅

∅

∅

∅

∅

∅

∅

"

¹ هاني دويدار، موجز القانون البحري، دار الجامعة الجديدة للنشر، طبعة 1999، الإسكندرية، ص193، 194.

١٠

١١

١٢

١٣

١٤

١٥

١٦

١٧

١٨

١٩

٢٠

٢١

٢٢

٢٣

٢٤

٢٥

٢٦

٢٧

٢٨

٢٩

٣٠

٣١

٣٢

٣٣

٣٤

٣٥

٣٦

٣٧

٣٨

٣٩

٤٠

٤١

٤٢

٤٣

٤٤

٤٥

٤٦

٤٧

٤٨

٤٩

٥٠

٥١

٥٢

٥٣

٥٤

٥٥

٥٦

٥٧

٥٨

٥٩

٦٠

٦١

٦٢

٦٣

٦٤

٦٥

٦٦

٦٧

٦٨

٦٩

٧٠

٧١

٧٢

٧٣

٧٤

٧٥

٧٦

٧٧

٧٨

٧٩

٨٠

٨١

٨٢

٨٣

٨٤

٨٥

٨٦

٨٧

٨٨

٨٩

٩٠

٩١

٩٢

٩٣

٩٤

٩٥

٩٦

٩٧

٩٨

٩٩

١٠٠

١٠١

١٠٢

١٠٣

١٠٤

١٠٥

١٠٦

١٠٧

١٠٨

١٠٩

١١٠

١١١

١١٢

١١٣

١١٤

١١٥

١١٦

١١٧

١١٨

١١٩

١٢٠

١٢١

١٢٢

١٢٣

١٢٤

١٢٥

١٢٦

١٢٧

١٢٨

١٢٩

١٣٠

١٣١

١٣٢

١٣٣

١٣٤

١٣٥

١٣٦

١٣٧

١٣٨

١٣٩

١٤٠

١٤١

١٤٢

١٤٣

١٤٤

١٤٥

١٤٦

١٤٧

١٤٨

١٤٩

١٥٠

١٥١

١٥٢

١٥٣

١٥٤

١٥٥

١٥٦

١٥٧

١٥٨

١٥٩

١٦٠

١٦١

١٦٢

١٦٣

١٦٤

١٦٥

١٦٦

١٦٧

١٦٨

١٦٩

١٧٠

١٧١

١٧٢

١٧٣

١٧٤

١٧٥

١٧٦

١٧٧

١٧٨

١٧٩

١٨٠

١٨١

١٨٢

١٨٣

١٨٤

١٨٥

١٨٦

١٨٧

١٨٨

١٨٩

١٩٠

١٩١

١٩٢

١٩٣

١٩٤

١٩٥

١٩٦

١٩٧

١٩٨

١٩٩

٢٠٠

٢٠١

٢٠٢

٢٠٣

٢٠٤

٢٠٥

٢٠٦

٢٠٧

٢٠٨

٢٠٩

٢١٠

٢١١

٢١٢

٢١٣

٢١٤

٢١٥

٢١٦

٢١٧

٢١٨

٢١٩

٢٢٠

٢٢١

٢٢٢

٢٢٣

٢٢٤

٢٢٥

٢٢٦

٢٢٧

٢٢٨

٢٢٩

٢٣٠

٢٣١

٢٣٢

٢٣٣

٢٣٤

٢٣٥

٢٣٦

٢٣٧

٢٣٨

٢٣٩

٢٤٠

٢٤١

٢٤٢

٢٤٣

٢٤٤

٢٤٥

٢٤٦

٢٤٧

٢٤٨

٢٤٩

٢٥٠

٢٥١

٢٥٢

٢٥٣

٢٥٤

٢٥٥

٢٥٦

٢٥٧

٢٥٨

٢٥٩

٢٦٠

٢٦١

٢٦٢

٢٦٣

٢٦٤

٢٦٥

٢٦٦

٢٦٧

٢٦٨

٢٦٩

٢٧٠

٢٧١

٢٧٢

٢٧٣

٢٧٤

٢٧٥

٢٧٦

٢٧٧

٢٧٨

٢٧٩

٢٨٠

٢٨١

٢٨٢

٢٨٣

٢٨٤

٢٨٥

٢٨٦

٢٨٧

٢٨٨

٢٨٩

٢٩٠

٢٩١

٢٩٢

٢٩٣

٢٩٤

٢٩٥

٢٩٦

٢٩٧

٢٩٨

٢٩٩

٣٠٠

¹ مصطفى كمال طه، القانون البحري، مرجع سبق ذكره، ص 258.

² محمد بهجة عبد الله، أمين فايد، الوسيط في شرح قانون التجارة البحرية الجزآن الثاني والثالث، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر 2004، 2005، ص 90.

³ مصطفى كمال طه، القانون البحري، مرجع سبق ذكره، ص 259.

⁴ هاني دويدار، موجز القانون البحري، ط 1999، مرجع سبق ذكره، ص 197، 196.

١٠
١١
١٢
١٣
١٤
١٥
١٦
١٧
١٨
١٩
٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

-3 : ledelivery ordre

١٠
١١
١٢
١٣
١٤
١٥
١٦
١٧
١٨
١٩
٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

-4

Short forms
١٠
١١
١٢
١٣
١٤
١٥
١٦
١٧
١٨
١٩
٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

¹ المادة 782 من القانون البحري الجزائري.
² عزوز رزيقة، أمحمد مسعود زهرة، مرجع سبق ذكره، ص88.

				1970	
				(Informatisé)	Ù
					Ù
				(LTM)	Ù
				(DFR)	
				(CMI)	Ù
				Ù	Ù
					"
				Polero	Ù
					"
					Ù
					Ù
					Ù
					Ù
					"
					:
				Ù	
				" 30	Ù
					" ✓
					"Ù ✓
					✓
					Ø
					Ù
					Ù
					1
					"

¹ المادة 30 قانون تجاري.

· · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

· · · · · Ø · · · · ·

1 هاني دويدار، الوجيز في القانون البحري، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002، ص 252، 253

175

176

<< >>

£

£ £

<< >>

£ << >> £

£

£

<< >>

: £ £ 209

-1

£

-2

£

-3

1

:La prise en charge Ø -

£

£

£

£

|||||

£

¹ علي البارودي، محمد فريد العريني، محمد السيد الفقي، القانون البحري والجوي، منشورات الحلبي الحقوقية، ط1، بيروت لبنان، 2001، ص 348، 349.

١٠

١١

١٢

١٣

١٤

١٥

١٦

١٧

١٨

١٩

٢٠

٢١

٢٢

٢٣

٢٤

٢٥

٢٦

٢٧

٢٨

٢٩

٣٠

٣١

٣٢

٣٣

٣٤

٣٥

٣٦

٣٧

٣٨

٣٩

٤٠

٤١

٤٢

٤٣

٤٤

٤٥

٤٦

٤٧

٤٨

٤٩

٥٠

٥١

٥٢

٥٣

٥٤

٥٥

٥٦

٥٧

٥٨

٥٩

٦٠

٦١

٦٢

٦٣

٦٤

٦٥

٦٦

٦٧

٦٨

٦٩

٧٠

٧١

٧٢

٧٣

٧٤

٧٥

٧٦

٧٧

٧٨

٧٩

٨٠

٨١

٨٢

٨٣

٨٤

٨٥

٨٦

٨٧

٨٨

٨٩

٩٠

٩١

٩٢

٩٣

٩٤

٩٥

٩٦

٩٧

٩٨

٩٩

١٠٠

¹ كمال حمدي، القانون البحري، منشأة المعارف، ط3، الإسكندرية، 2007 ، ص 438.

² هاني دويدار، الوجيز في القانون البحري، مرجع سبق ذكره ، ص 254،255 .

³ سميحة القبيلوي، موجز القانون البحري، مكتبة القاهرة الحديثة، ط1، مصر، 1969، ص 365.

⁴ هاني دويدار، مرجع سبق ذكره ،ص 257 .

Ø

Ù

Ù

Ù

Ù

Ù

Ù Ù

Ù

Ù

Ù

1.

2.

Ø

Ù

Ù

Ù

Ù

3.

fi

£

Ù

Ù

Ù

Ù

4.

Ù

676

Ù

Ù

¹ المادة 775 من القانون البحري الجزائري .
² المادة 08 والمادة 11 من اتفاقية بروكسل المتعلقة بالمساعدة والإنقاذ لعام 1910
³ مصطفى كمال طه، مرجع سبق ذكره، ص 239 .
⁴ عزوز رزيقة، أمحمد مسعود زهرة، مرجع سبق ذكره ، ص 38 .

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

¹ المادة 773 من القانون البحري الجزائري .
² هاني دويدار، الوجيز في القانون البحري، مرجع سبق ذكره ، ص 259
³ المادة 780 وما يليها من القانون البحري الجزائري.
⁴ هاني دويدار، مرجع سبق ذكره، ص 260 .

••••• ù ••••• ù •••••
 •••••
 •••••

••••• ù ••••• ù •••••
 ••••• ù ••••• ù ù •••••
 ••••• ù ••••• ù ••••• ù •••••
 1 ••••• ù •••••

••••• ù ••••• ù ••••• ù •••••
 2

••••• ù •••••

••••• ù •••••
 ••••• ù ••••• ù ••••• ù •••••
 ••••• ù ••••• ù ••••• ù •••••
 ••••• ù ••••• ù •••••

••••• ù •••••

••••• ù ••••• ù ••••• ù ••••• ù •••••
 •••••

••••• ù ••••• ù ••••• ù ••••• ù •••••
 ••••• ù ••••• ù ••••• ù ••••• ù •••••
 3 •••••

••••• ù ••••• ù ••••• ù ••••• ù •••••

¹ هاني دويدار، مرجع سبق ذكره، ص 260، 261 .
² كمال حمدي، القانون البحري، مرجع سبق ذكره، ص 444.
³ هاني دويدار، مرجع سبق ذكره، ص 262 .

1- :
 2- :
 2- :
 3- :
 4- :
 5- :
 :

¹ المادة 43 من القانون التجاري.

التي تسمى (مادة 782 من القانون البحري الجزائري).

بمقتضى المادة 782 من القانون البحري الجزائري، يعتبر عقد النقل البحري للبضائع هو العقد الذي يبرم بين شخصين، أحدهما مالك البضاعة أو من ينوب عنه، والآخر حامل السفينة، حيث يلتزم الناقل بحمل البضاعة من مكان إلى آخر عبر البحر، وذلك تحت طائلة المسؤولية.

وتتميز هذه المسؤولية بكونها مسؤولية صارمة، حيث لا يمكن للمالك إثبات عدم سلامة البضاعة عند التسليم إلا إذا كان قد أثبت وجود خطأ من الناقل أو من رعايته، وهو ما يشهد على مسؤولية الناقل.

ولا يقتصر عقد النقل البحري للبضائع على النقل عبر البحر، بل يمكن أن يشمل النقل عبر القنال أو الممرات البحرية.

وتعدّ المسؤولية الصارمة للمالك، من ناحية، والمسؤولية الصارمة للناقل، من ناحية أخرى، من السمات المميزة لعقد النقل البحري للبضائع.

وتتمتع المادة 782 من القانون البحري الجزائري، بمكانة متميزة، حيث تحل محل المادة 782 من القانون البحري الجزائري، التي كانت تنص على أن العقد الذي يبرم بين شخصين، أحدهما مالك البضاعة أو من ينوب عنه، والآخر حامل السفينة، يعتبر عقد النقل البحري للبضائع.

وتعدّ المادة 782 من القانون البحري الجزائري، من أهمّ مواد القانون البحري الجزائري، حيث تنص على أن العقد الذي يبرم بين شخصين، أحدهما مالك البضاعة أو من ينوب عنه، والآخر حامل السفينة، يعتبر عقد النقل البحري للبضائع.

¹ المادة 782 من القانون البحري الجزائري .

Ø:

· · · · · Ù · · · · ·
· · · · · Ù · · · · ·
· · · · · " · · · · · Ù · Ù ·
· · · · · fl · · · · · Ù · · · · ·
· Ù · · · · · "Ù · Ù · · · · ·
· · · · · Ù · · · · · 1924 · Ù · · · · ·
· · · · · 1978 · Ù · · · · ·
· · · · · · · · · · ·

.1998

:Ø

·Ù
·Ù ·Ù ·Ù
·Ù ·Ù
fi ·Ù ·Ù ·Ù ·Ù
·Ù
·Ù
·Ù
·Ù
·Ù ·Ù ·Ù ·Ù
·Ù ·Ù ·Ù ·Ù
·Ù
·Ù

1. ...

2. ...

3. ...

4. ...

5. ...

6. ...

(1)-

7. ...

¹ - د ، شريف علي الصوص التجارة الدولية (الأسس والتطبيقات) دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2012، ص195

² الطاهر لطرش. تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية 2011، 2010 ، الطبعة السابعة ص117

³ - الاعتماد-المستندي-وخطاب-الضمان-أحمد-الزيادات-<http://www.lawjo.net/vb/showthread.php?27942>

1993

Ù Ù

f1-1

Ù

Ù Ù "

Ù Ù f2-1

"

" Ù

Ù

Ù

" Ù

" Ù

Ù

Ù

" Ù

f2

4.13.15 Ù

1993

Ù Ù -/1

(4 £

-/2

(13 £

.....

: Ø

Ù

Ù

" -1

" -2

.....

" Ù -1

" Ù -2

Ù -3

..... Ø -1

Ù Ù

1

Ù Ù Ù Ù

Ù

" Ù Ù Ù

¹ شريف علي الصوص ، مرجع سبق ذكره ، ص 207.

1. ...

2. ...

3. ...

4. ...

5. ...

6. ...

7. ...

8. ... (back to back credit)

9. ...

¹ ماهر شكري، العمليات المصرفية الخارجية، نشر بدعم من معهد الدراسات المصرفية، عمان، الأردن، 2004، ص238، 239
² مرجع سبق ذكره، ص 237.
³ د، سعيد عبد العزيز عثمان، الاعتماد المستندي، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2003، ص 40.

counter crédit

.....

.....

1

fl £ fl5

.....

2

Ø -6

3

.....

.....

.....

.....

.....

.....

4

.....

.....

¹ ماهر شكري مرجع سبق ذكره، ص 243
² Didier piermonod , moyens et techniques de paiement international, 2 édition , ESKA, paris , 1995 , p 143
³ د خالد أمين عبد الله ، و، د، اسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة 1، 2006، ص 281
⁴ د، ماهر شكري، مرجع سابق ذكره، ص 245

١٠ -

"

١١ -

"

١٢ -

"

١٣ -

"

١٤ -

"

١٥ -

(des risques pour les banques)

(des risques pour les clients)

-1

١٦ -

"

١٧ -1

(1-1-1) : (les risques relatifs au financement)

١٨ -

"

١٩ -

٢٠ -

¹ W.W.W DJELFA.INFO/vb/showthread. php?t=72835

.....
"..... Ù

les risques relatifs à l'examen des f2-1-1
: (documents)

.....
.....
".....

..... f2-1
: (les risques relatifs à l'examen des documents) f1-2-1

.....
"Ù

..... f2-2-1
(Les risques de mon remboursement du banquier confirmateur)

.....
"..... Ù

..... (-2
(les risques de l'importateur) f1-2

Ù

..... f2-2
: (les risques de l'exportateur) f1

.....
".....

1. -

"

"

٤

٥

٦

٧

٨

٩

١٠

١١

١٢

١٣

١٤

١٥

١٦

١٧

١٨

١٩

٢٠

٢١

٢٢

٢٣

٢٤

٢٥

٢٦

٢٧

٢٨

٢٩

٣٠

٣١

٣٢

٣٣

٣٤

٣٥

٣٦

٣٧

٣٨

٣٩

٤٠

٤١

٤٢

٤٣

٤٤

٤٥

٤٦

٤٧

٤٨

٤٩

٥٠

٥١

٥٢

٥٣

٥٤

٥٥

٥٦

٥٧

٥٨

٥٩

٦٠

٦١

٦٢

٦٣

٦٤

٦٥

٦٦

٦٧

٦٨

٦٩

٧٠

٧١

٧٢

٧٣

٧٤

٧٥

٧٦

٧٧

٧٨

٧٩

٨٠

٨١

٨٢

٨٣

٨٤

٨٥

٨٦

٨٧

٨٨

٨٩

٩٠

٩١

٩٢

٩٣

٩٤

٩٥

٩٦

٩٧

٩٨

٩٩

١٠٠

¹ طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 117.

-1 Draft :

time draft
sight draft

علما بأن القوانين والأعراف الجديدة لا تركز على تقديم سحب مع المستندات إذا كانت شروط الدفع عند الاطلاع¹.

-2 :commercial.

blanching list

¹ خالد وهيب الراوي، مرجع سبق ذكره، ص197.

² خالد أمين عبد الله ، إسماعيل إبراهيم الطراد، مرجع سبق ذكره ص292،293.

-3 (certificat of origine).

1

"

-4 (certificat of weight).

2

-5 of surveillance or inspection certificat.

3

-6

U

¹- خالد وهيب الراوي، مرجع سبق ذكره، ص198.
²- خالد أمين عيد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، مرجع سبق ذكره، ص293.
³- خالد وهيب الراوي، مرجع سبق ذكره، ص199، 200.

U

order to-

U

"

Health or veterinary certificat.

-7

U

U

1

U

-8

U²

Ø

:

:

"

U

3

U

U

U

U

U

U

U

U

"

U

¹ شريف علي الصوص، مرجع سبق ذكره، ص190.
² الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، بن عكنون، الجزائر، ص118.
³ خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، مرجع سبق ذكره، ص285-287.

incoterms

1.

The International chamber of commerce Icc

1919

130

1936

1980, 1990, 2000, 2010

10

2010

(FAS)

(FAS)

2000

(FCA)

(FCA)

"

Ø

International commercial termes

(Incoterms)

1

1

1

1

1

¹ شريف علي الصوص ، مرجع سبق ذكره، ص218 .

(ICC)

« International Rules for the Interpretation of trader terms »

1953,1967,1976,1980,1990,2000

2010

(Incoterms)

(Incoterms)

FIOST-FOIS-FIO-Liner Terms

²The critical point

ship's rail

¹ الهاشمي بوشنتوف، مكانة عقد النقل البحري في الانكوترمز والاعتماد المستندي، مذكرة نيل شهادة الماستر، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة وهران، الجزائر، سنة 2013، ص 34.
² مصطفى كمال طه، مرجع سبق ذكره، ص 47.

Incoterms 2000

(légale frontière)

Intergrated transport

1.

70

ž

2000

2000

UNCTAD

fob ،Cif

UNCTAD

2»

¹ المادة 106 من القانون المدني الجزائري

² علم الدين و محي الدين اسماعيل ، موسوعة أعمال البنوك من الناحيتين القانونية و العملية الجزء الثالث طبعة 1993، ص30.

الفصل الثاني : الاعتماد المستندي و الانكوترمز و أثرهما على عقد النقل البحري

Û ž

2000

2010

2010

(Incoterms)

Û

Û

1

Û

Û

ž

2010

Û

13

« delivered »

2010

"2010

Û

11 2000

Incoterms 2010

Û

2

Û

Û

Û

3

:DAP

¹ الهاشمي بوشنتوف، مرجع سبق ذكره، ص37.
² مصطفى كمال، مرجع سبق ذكره، ص 41.

Ž
(Terminal)
Ž
DAP
Ù
Ù 2010
Ù Ž
DAP EXW : Ù Ù
2001
Ù Ù
Incoterms 2010
Ù
"Ù Ù
Ù Incoterms 2010
CIF.CIP
¹Institut Cargo Clauses
2010 Ù Incoermes 2010 -
Ù Ž
Ù Ù
" FCA, CPT, CIP, FOB, FAS, CFR, CIF
Proucure Ù
Ù Ù
"

¹ مصطفى كمال طه ، مرجع سابق ذكره ، ص 41

Incoterms 2010	Incoterms
1	2
3	4
5	6
7	8
9	10
11	12
13	14
15	16
17	18
19	20
21	22
23	24
25	26
27	28
29	29
30	30
31	31
32	32
33	33
34	34
35	35
36	36
37	37
38	38
39	39
40	40
41	41
42	42
43	43
44	44
45	45
46	46
47	47
48	48
49	49
50	50
51	51
52	52
53	53
54	54
55	55
56	56
57	57
58	58
59	59
60	60
61	61
62	62
63	63
64	64
65	65
66	66
67	67
68	68
69	69
70	70
71	71
72	72
73	73
74	74
75	75
76	76
77	77
78	78
79	79
80	80
81	81
82	82
83	83
84	84
85	85
86	86
87	87
88	88
89	89
90	90
91	91
92	92
93	93
94	94
95	95
96	96
97	97
98	98
99	99
100	100

1 الهاشمي بوشنتوف، مرجع سبق ذكره، ص42.
2 لأن ذلك من شأنه أن يعرض السلع للبيع أو النقص في قيمتها.
3 مصطفى كمال طه، مرجع سبق ذكره، ص53.

	U		U
U			
	"	Incotermes 2010	
		2010	
		fl	£.(Fob)
FOB		franco board	
			U
			-
			"
	U		U
		"	
	"		U
		"	U
	U	U	
		1.	U
			"
			U

¹ شريف علي الصوص، مرجع سبق ذكره، ص 222، 223.

الرمز	الوصف	التوضيح
CFR	cost insurance & freight	1
CIF	cost insurance & freight	2
FOB	free on board	3
EXW	ex works	
DDP	delivered duty paid	
DAP	delivered at place	
DPU	delivered at place, unpacked	
CIP	carriage insured paid	
CPT	carriage paid to	
FCA	free carrier	

¹ خالد أمين عبد الله ، اسماعيل إبراهيم الطراد، مرجع سبق ذكره، ص283.

² جاسم محمد، مرجع سبق ذكره، ص226.

³ شريف علي الصوص ، مرجع سبق ذكره، ص225.

(FCA)

٥

٥

٥

٥

٥

٥

٥

٥

(2٤"

« carriage paid to » « . : " (CPT) : :

٥

٥

٥

٥

٥

٥²

: ! CPT

"

"

٥

٥

"

٥

٥

٥

٥

3.

٥

¹ خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص283.

² نفس المرجع ، ص283.

³ انظر المواد 739 و ما يليها من القانون البحري الجزائري

CIP
CIP carriage insurance paid to
(CPT)

². (CIP)

EX works : EXW

EX works : EXW

Exw

¹ خالد أمين عبد الله، اسماعيل إبراهيم طراد، مرجع سبق ذكره، ص 284

² مصطفى كمال طه، مرجع سابق ذكره، ص 31

³ 3REMOND GOUILLOND ? OP ? CIT ? P / 43.15:45: 2016/03/23

· · · · · Û · · · · · Û -
 · · · · · Û¹ · · · · · Û · · · · · Û -
 · · · · · Û -
 · · · · · Û · · · · · Û -
 · · · · · Û -
 · · · · · Û² · · · · · Û -
 · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û -
 · · · · · Û³ · · · · · Û · · · · · Û -
 · · · · · Û⁴ · · · · · Û · · · · · Û † -
 · · · · · Û -
 · · · · · Û · · · · · Û -
 · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û -
 · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û -
 · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û -
 · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û · · · · · Û -

Free alongside ship : (FAS)
 franco le bord du navire

¹ جاسم محمد، مرجع سبق ذكره، ص239
² شريف علي صوص، مرجع سبق ذكره، ص227
³ خالد أمين عبد الله، اسماعيل إبراهيم طراد، مرجع سبق ذكره، ص282،283.
⁴ شريف علي الصوص، مرجع سبق ذكره، ص221،222.

الفصل الثاني : الاعتماد المستندي و الانكوترمز و أثرهما على عقد النقل البحري

..... *

..... -

..... Ù -

..... -

..... Ù Ù

..... Ù

..... "

..... «delivered at place» Ù : (DAP) :

..... Ù

..... Ù

..... 1. Ù Ù Ù

..... -

..... -

..... " -

..... Ù Ù -

..... Ù " -

..... -

..... Ù Ù -

..... -

..... Ù Ù -

¹ شريف علي صوص، مرجع سبق ذكره، ص 227.

.....

delivered at terminal : DAT

.....
"....."
"....."
"....."
"....."

DAT

.....

.....

.....
"....."
"....."

"....."
"....."

.....

delivered duty paid :DDP

.....
"....."
"....."

.....
"....."
"....."

1. ù

. ù

. "

. ù ù

. "

. ù ù

. "

¹ جاسم محمد، مرجع سبق ذكره، ص 241

² مصطفى كمال طه، مرجع سبق ذكره، ص 63.

Ø

Ø

Ø

Ø

Ø

Ø

Ø

Ø

Ø

Ø

Ø

Ø

١

١

٢

٣

f1

٤

1 -

٢

3

٢

3

٣

٣

¹ عكاشة محمد عبد العال، قانون العمليات المصرفية الدولية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، طبعة 2007، ص438.

² علم الدين محي الدين اسماعيل، مرجع سبق ذكره، ص127.

³ بلعيساوي محمد الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص 33.

⁴ بلعيساوي محمد الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص 34-36.

١٠

١١

١٢

١٣

١٤

١٥

١٦

١٧

١٨

١٩

٢٠

٢١

٢٢

٢٣

٢٤

٢٥

٢٦

٢٧

٢٨

٢٩

٣٠

٣١

٣٢

٣٣

٣٤

٣٥

٣٦

٣٧

٣٨

٣٩

٤٠

٤١

٤٢

٤٣

٤٤

٤٥

٤٦

٤٧

٤٨

٤٩

٥٠

٥١

٥٢

٥٣

٥٤

٥٥

٥٦

٥٧

٥٨

٥٩

٦٠

٦١

٦٢

٦٣

٦٤

٦٥

٦٦

٦٧

٦٨

٦٩

٧٠

٧١

٧٢

٧٣

٧٤

٧٥

٧٦

٧٧

٧٨

٧٩

٨٠

٨١

٨٢

٨٣

٨٤

٨٥

٨٦

٨٧

٨٨

٨٩

٩٠

٩١

٩٢

٩٣

٩٤

٩٥

٩٦

٩٧

٩٨

٩٩

١٠٠

¹ الهاشمي بوشنتوف، مرجع سبق ذكره، ص 68،85.

١٠٠ -

١٠١ -

١٠٢ -

١٠٣ -

١٠٤ -

١٠٥ -

١٠٦ -

١٠٧ -

١٠٨ -

١٠٩ -

١١٠ -

١١١ -

١١٢ -

١١٣ -

١١٤ -

١١٥ -

١١٦ -

١١٧ -

١١٨ -

١١٩ -

١٢٠ -

١٢١ -

١٢٢ -

١٢٣ -

١٢٤ -

١٢٥ -

١٢٦ -

١٢٧ -

١٢٨ -

١٢٩ -

١٣٠ -

١٣١ -

١٣٢ -

١٣٣ -

١٣٤ -

١٣٥ -

١٣٦ -

١٣٧ -

١٣٨ -

١٣٩ -

١٤٠ -

١٤١ -

١٤٢ -

١٤٣ -

١٤٤ -

١٤٥ -

١٤٦ -

١٤٧ -

١٤٨ -

١٤٩ -

١٥٠ -

١٥١ -

١٥٢ -

١٥٣ -

١٥٤ -

١٥٥ -

١٥٦ -

١٥٧ -

١٥٨ -

١٥٩ -

١٦٠ -

١٦١ -

١٦٢ -

١٦٣ -

١٦٤ -

١٦٥ -

١٦٦ -

١٦٧ -

١٦٨ -

١٦٩ -

١٧٠ -

١٧١ -

١٧٢ -

١٧٣ -

١٧٤ -

١٧٥ -

١٧٦ -

١٧٧ -

١٧٨ -

١٧٩ -

١٨٠ -

١٨١ -

١٨٢ -

١٨٣ -

١٨٤ -

١٨٥ -

١٨٦ -

١٨٧ -

١٨٨ -

١٨٩ -

١٩٠ -

١٩١ -

١٩٢ -

١٩٣ -

١٩٤ -

١٩٥ -

١٩٦ -

١٩٧ -

١٩٨ -

١٩٩ -

٢٠٠ -

¹ السيد محمد اليامي، الاعتماد المستندي والطبيعة القانونية للالتزام البنك، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1975، ص 330.

1

797 791

CIF CAF CIF

75

¹ السيد محمد اليامي، مرجع سبق ذكره، ص 357.

Ù

-1

Ù

£

fl 31 2007 6000 fl

Ù

774

Ù

Ù

Ù

>>

<<¹

Ù

"

Ù

Ù

"

Ù

2

-2

Ù

Ù

Ù

Ù

¹ المادة 774 من القانون البحري الجزائري .
² الهاشمي بوشنتوف، مرجع سبق ذكره، ص93، 94.

1.

2.

fl 'Ù 'É 'Ù 'Ù 'Ù

fl les case d'impriméÉ

" 'Ù

752

'Ù

'Ù 'Ù 'Ù

"

'Ù 'Ù

" 'Ù

3. 'Ù

fl 'É

4"

'Ù

810 'É'Ù

"fl

'Ù

-1

" 'Ù

'Ù 'Ù 'Ù 'Ù

'Ù

¹ المادة 748 و 752 من القانون البحري الجزائري

² لمادة 3 فقرة 3 من اتفاقية بروكسل 1924 و المادة 15 من اتفاقية هابورغ 1978

³ لوييزة بزاز ، مرجع سبق ذكره ، ص22، 23 .

⁴ المادة 805 الفقرة 2 من القانون البحري الجزائري.

١١

١٢

١٣

١٤

١٥

١٦

١٧

١٨

١٩

٢٠

٢١

٢٢

٢٣

٢٤

٢٥

٢٦

٢٧

٢٨

٢٩

٣٠

٣١

٣٢

٣٣

٣٤

٣٥

٣٦

٣٧

٣٨

٣٩

٤٠

٤١

٤٢

٤٣

٤٤

٤٥

٤٦

٤٧

٤٨

٤٩

٥٠

٥١

٥٢

٥٣

٥٤

٥٥

٥٦

٥٧

٥٨

٥٩

٦٠

٦١

٦٢

٦٣

٦٤

٦٥

٦٦

٦٧

٦٨

٦٩

٧٠

٧١

٧٢

٧٣

٧٤

٧٥

٧٦

٧٧

٧٨

٧٩

٨٠

٨١

٨٢

٨٣

٨٤

٨٥

٨٦

٨٧

٨٨

٨٩

٩٠

٩١

٩٢

٩٣

٩٤

٩٥

٩٦

٩٧

٩٨

٩٩

١٠٠

¹ السيد محمد اليامي ، مرجع سبق ذكره، ص171.
² السيد محمد اليامي، مرجع سبق ذكره، ص 181-182 .
³ المبدأ الذي ورد في المادة 23 الفقرة (د) 1 الخاصة بالنقل متعدد الوسائط من قواعد العادات لدولية للاعتمادات المستندية 600، 2007 .

#

1» Ù

fl ٤ 25

2007 600

»

2. Ø -2

Ù

» Ù

-

Ù

Ù

Ù

Ù

Ù

Ù

»

:-

Ù

Ù

Ù

Ù

Ù

Ù

Ù

¹ الهاشمي بوشنتوف، مرجع سبق ذكره، ص 97، 98.

² عزوز رزيقة، أحمد مسعود زهرة، مرجع سبق ذكره، ص 25، 26.

3-

1.

.

.

.

2. (CIF) (FOB)

. INCOTERMS

.

3.

.

.

.

4.

4 -

.

.

.

.

.

5.

. 762

.

6.

.

.

¹ تنص المادة 3 /760 على انه يجب أن يبين على نسخ وثيقة الشحن تواريخ ومكان إصدارها.

² K.dorkmoo. la secunte de commerce international , les entres les wentesmaritimes, le credit documentaire et le contrat de transport maritime , théseaisc-marseille, 1997n°753.

³ بعض العقود البترولية تربط الثمن بتاريخ وضع البضائع في السفينة.

⁴ علي البارودي، العقود وعمليات البنوك التجارية، الإسكندرية، سنة1984، ص 376

⁵ بكوش الخيمسي، سند الشحن الإلكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الخاص، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص 45.

⁶ حمدي الغنيمي ، محاضرات في القانون البحري الجزائري ن معهد الحقوق و العلوم الإدارية ، جامعة وهران ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 1983- ص 88.

٥ -

١٠

١١

١٢

١٣

١٤

١٥

١٦

١٧

١٨

١٩

٢٠

٢١

٢٢

٢٣

٢٤

٢٥

٢٦

٢٧

٢٨

٢٩

٣٠

٣١

٣٢

٣٣

٣٤

٣٥

٣٦

٣٧

٣٨

٣٩

٤٠

٤١

٤٢

٤٣

٤٤

٤٥

٤٦

٤٧

٤٨

٤٩

٥٠

٥١

٥٢

٥٣

٥٤

٥٥

٥٦

٥٧

٥٨

٥٩

٦٠

٦١

٦٢

٦٣

٦٤

٦٥

٦٦

٦٧

٦٨

٦٩

٧٠

٧١

٧٢

٧٣

٧٤

٧٥

٧٦

٧٧

٧٨

٧٩

٨٠

٨١

٨٢

٨٣

٨٤

٨٥

٨٦

٨٧

٨٨

٨٩

٩٠

٩١

٩٢

٩٣

٩٤

٩٥

٩٦

٩٧

٩٨

٩٩

١٠٠

¹ جلال وفاء البديري محمددين ، المبادئ العامة في القانون التجاري، دار الجامعة الجديدة، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، سنة 1995، ص 175-176.

² عاطف محمد الفقي، قانون التجارة الدولية، دار الفكر الجامعي، طبعة 1، الإسكندرية، سنة 2008، ص 293.

³ بلعيساوي محمد الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص 126-127.

⁴ بلعيساوي محمد الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص 127.

1. 1951

2. 1962

Ø

entre au déport

. FOB CIF

2.

Ø

أولاً : البيع << سيف CIF >>

<< >>

Ø

¹ جلال وفاء البدرى محمددين، مرجع سبق ذكره، ص 177.
² علي البارودي، مبادئ القانون التجاري و البحري، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ص 445، 446.

Caf " " freight " " insurance " " Cost

" " cout assurance fret " " " "

" " " "

1928

1928

1.

-

" " " "

-1

" " " "

-2

" " " "

-3

-

" " " "

" " " "

" " " "

" " " "

" " " "

" " " "

2.

Ø -

" " " "

" " " "

" " " "

" " " "

" " " "

" " " "

" " " "

" " " "

" " " "

" " " "

¹ مصطفى كمال طه، مبادئ القانون البحري، مرجع سبق ذكره، ص 300، 301.

² مصطفى كمال طه، مرجع سبق ذكره، ص 349، 350.

١ -

٢

٣

٤

٥

٦

٧

٨

٩

١٠

١١

١٢

١٣

١٤

١٥

١٦

١٧

١٨

١٩

٢٠

٢١

٢٢

٢٣

٢٤

٢٥

٢٦

٢٧

٢٨

٢٩

٣٠

٣١

٣٢

٣٣

٣٤

٣٥

٣٦

٣٧

٣٨

٣٩

٤٠

٤١

٤٢

٤٣

٤٤

٤٥

٤٦

٤٧

٤٨

٤٩

٥٠

٥١

٥٢

٥٣

٥٤

٥٥

٥٦

٥٧

٥٨

٥٩

٦٠

٦١

٦٢

٦٣

٦٤

٦٥

٦٦

٦٧

٦٨

٦٩

٧٠

٧١

٧٢

٧٣

٧٤

٧٥

٧٦

٧٧

٧٨

٧٩

٨٠

٨١

٨٢

٨٣

٨٤

٨٥

٨٦

٨٧

٨٨

٨٩

٩٠

٩١

٩٢

٩٣

٩٤

٩٥

٩٦

٩٧

٩٨

٩٩

١٠٠

F.O.B

2

3

¹ كمال حمدي، مرجع سبق ذكره، ص 644، 645.
² هشام فرعون، القانون البحري، مطبعة كرم، دمشق، 1975، ص 249
³ مصطفى كمال طه، مرجع سبق ذكره، ص 354.

Ø

Ù

Ù ž Ù

Ù ž Ù

Ù fl Ł Ù

Ù Ù Ù

Ù 1924

ž1978 Ù

.1998

∅ :

دراسة حالة تطبيقية
حول الاعتماد المستندي

		Ø	
Ù	(BADRE		
1982/03/13	106-82		
Ù	Ù		
1988	Ù		
100000	2200	22	Ù
1990/04/14			
		Ù	
100000	3300	33	
7000	300		Ù
		Ø	: Ø
	Ù		
			1990-1982
	Ù	Ù	
Ù		Ù	Ù
		Ù	
			: 1999 - 1991
Ù	10/90		
		Ù	
Ù		Ù	Ù


الفصل الثالث : دراسة حالة تطبيقية حول الاعتماد المستندي

١٩٩١	Swift
١٩٩٢	logiciel sybu
١٩٩٣	fl
١٩٩٤	BADR
١٩٩٦	télétraitement
١٩٩٨	Carte Inter Bancaire CIB
<u>2000- 2009:</u>	
2000	
2001	
2002	
2003	sirat
2004	
2006	

2008	Organisation Commercial Agence) (oca)	1
2009	(OCA)	1
	"	1
<hr/>		
	"	
f+1		
	"	-1
	"	-2
	"	-3
	"	-4
	"	-5
f+2		
		f+1
	"	f+2
	"	f+3
	"	f+4
"		f+5
"		f+6

U f843E U f43
U U U U
2004

(1E Ø



الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية - ميلة -

843

843

1982/03/13

500

8 843

.843 -

.842 -

.833' -

.841' -

.637' -

.843' -

.837'' -

.840' -

.....

..... Ù ft

" -1

" -2

" -3

: Ù ft

..... Ù Ù Ù -1

..... Ù -2

..... -3

..... Ù -4

..... ft

..... Ù -

"

" -

..... -

.....

"

١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	٣١	٣٢	٣٣	٣٤	٣٥	٣٦	٣٧	٣٨	٣٩	٤٠	٤١	٤٢	٤٣	٤٤	٤٥	٤٦	٤٧	٤٨	٤٩	٥٠	٥١	٥٢	٥٣	٥٤	٥٥	٥٦	٥٧	٥٨	٥٩	٦٠	٦١	٦٢	٦٣	٦٤	٦٥	٦٦	٦٧	٦٨	٦٩	٧٠	٧١	٧٢	٧٣	٧٤	٧٥	٧٦	٧٧	٧٨	٧٩	٨٠	٨١	٨٢	٨٣	٨٤	٨٥	٨٦	٨٧	٨٨	٨٩	٩٠	٩١	٩٢	٩٣	٩٤	٩٥	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	١٠٠
----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	-----

∅

-1 : Ü Ü

1991/12/14 10 /91

Ü

Ü

un engagement d'importation

"

Ü

1992/08/14

'91/12'

fl £

Ü

Ü

Ü

(

£

Ü

:

-2

Ü

Ü

Ü

Ü

(1

£.

•

✓

✓

✓

✓

✓

✓

							✓
							✓
		(02		€	facture proformat		•
						Ù	
							✓
							✓
		fl			€		✓
							✓
			120	90			✓
					fiche de control		•
							✓
							✓
		"				Ù	✓
						Ù	○
							• fl€ Ø

1	2	3	4	5	6	7	8
43	04	03	2015	4	10	00018	EUR

(834€

.43

.04

'834' .03

.2015

.04

..... Ù

..... Ù


..... 1500 3000

..... Ù

..... Ù

:834

:02 Ø



834


٠	٠	٠	٠	٠	٠	-1
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-2
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-3
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-4
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-5
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-6
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-7
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-8
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-9
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-10
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-11
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-12
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-
٠	٠	٠	٠	٠	٠	-

L'apurement de Credoc :

(08) ٤

(BADRE) :D10

(un état d'apurement) "DRI"



خاتمة



.

... .. ù ù ..
 ù ù ù
 ù
 ù ù
 ù .. ù
 ù
 ù
 ù

 ù .. ù
 ù

 ù ù
 ù ù
 ù

 ù

 ù ù

 ù

•



	Ù		•
	Ù	Ù	
"		Ù	"
	Ù		•
		Ù	
"			
Ù		Ù	•
		Ù	
	Ù		
		"	
Ù		Ù	
			"
	Ù		Ù
	ž		Ù
			✓
	"		
	'1998'	'05-98'	✓
	"	"	Ù
		"	
			✓
	Ù		Ù
"			Ù
Ù			Ù
		Ù	Ù
			"Ù



..... ù ù ✓
..... ù ù
..... " ✓
..... ù ù
..... " ù
..... " "

-
- 2007.
- 1984.
-
- 1975.
-
- 2001.
- 1992.
- 2003.
- 2007.
- 2004.
- 2004.
- 2004.
- 2006.
- 2007.
- 1996.
- 2006.
- 1998.
- 1994.

- 2008
- 2002
- 1999
- 1976 | 1975
- Ø
- 2012/2011
- 2010
- 2014/2013 | 1
- 2012-2011
- 2015
- 2013 | 1
- 2013

"	#812
"	784
"	797
"	86
"	106
"	571
"	590
"	30
"	43

1- Didier pier monod: moyens et techniques de paiement international.
2édition; eska, paris 1995


2- Ph. Delebeque .l'évaluation de transport maritime. Brèves remarques
DME, janvier ; 2009

3- K.dorkmoo .la secunte de commerce international, les entres les
wentemaritimes, le credit documentaire et le contrat de transport maritime ,
thèse aisc-marseille, 1997.

www.bayt.com/ar/specialties/q/143368.

W.W.W DJELFA.INFO/vb/showthread.php?t=72835.

¹REMOND GOUILLOND ? OP ? CIT ? P.



فهرس

الموضوعات



-				
02		Ù	Ù	Ù
03	Ù		Ù	
03		Ù	Ù	
03		Ù	Ù	
07	Ù			
10				
11				
12		Ù		
12			Ù	
13				
13			Ù	
14			Ù	
15		Ù		
15			Ù	
15			Ù	
16			Ù	
17				
19	Ù			
19			Ù	
21		Ù		
22			Ù	
22		Ù	Ù	
22		Ù	Ù	

26	Ù	.
27	Ù	.
28	Ù	.
28		Ù
30	Ù	.
32		Ù
34	Ù	Ù
35		Ù
35	Ù	Ù
35		Ù
35
36	..		.
41
41		Ù
46
47
49
49		Ù
52	Ù	.
55	INCOTERMS	.
55		Ù
55		Ù
56
56	Ù	.
58	2010	Ù
60
61	2010	.
70	Ù	.
70		Ù
70	Ù	Ù

75
82 ù
82 ù
85 ù
88 ù
..... ù ù
90834
90 ù
90 ù ù
92
93834
94
96
96 ù
98
99
102
103 ù
105

ù

ù